



ISSN: 1817-6798 (Print)

Journal of Tikrit University for Humanities

available online at: www.jtuh.org/

Dr. Nawaf bin Rahil Al Sharari

University of Tabuk _Kingdom of Saudi Arabia

* Corresponding author: E-mail :
Dr.nawaf.alsharari@gmail.com

Keywords:

Media discourse -
rationalizing discourse
intellectual security,
legal limits for guardians,
Saudi law,
legal policy.

ARTICLE INFO**Article history:**

Received 4 May. 2022

Accepted 7 June 2022

Available online 19 Dec 2022

E-mail t-jtuh@tu.edu.iq

©2022 COLLEGE OF Education for Human Sciences, TIKRIT UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE

<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>



Rationalizing the New Media Discourse and Its Impact on the Intellectual Security of Young People: An Applied Jurisprudence Study - the Saudi Regime as a model -

A B S T R A C T

This study came to shed light on an important topic, which is the new media and its impact on the intellectual security of young people, as the new media discourse is a major challenge facing young people and affects their thought and morals, especially since the new media is advanced in its techniques and multiple in its means and forms until it became available for all people. The study clarified the doctrinal aspect of young rationalizing and directing the new media and explaining its impact on the intellectual security of young people, and that the rationalization of the new media discourse enhances the principles of moderation, positive and effective culture, instills correct and noble values, motivates souls to goodness and guidance, and achieves intellectual security and strength among young people. The study showed the media responsibility in the Saudi system and its jurisprudential effects and to systematize the media dimensions resulting from the abused freedom. The study shows the authority of the guardian to restrict media freedoms and their positive effects on the purposeful media. The study also shows the regulations regulating the media and publishing sector, the penal systems, the fight against information crimes, and the fight against terrorism in the Kingdom of Saudi Arabia

© 2022 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: <http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.29.12.2.2022.01>

ترشيد الخطاب الإعلامي الجديد وأثره على الأمن الفكري لدى الشباب دراسة فقهية تطبيقية - النظام السعودي مثالا

د. نواف بن رحيل الشارري / كلية الشريعة والأنظمة / جامعة تبوك المملكة العربية السعودية

الخلاصة:

جاءت هذه الدراسة لتسلط الضوء على موضوع مهم ألا وهو الإعلام الجديد وأثره على الأمن الفكري

لدى الشباب، حيث أن خطاب الإعلام الجديد يعد تحدياً كبيراً يواجه الشباب ويؤثر في فكرهم وخلقهم لاسيما وأن الإعلام الجديد متطور في تقنياته ومتعدد في وسائله وأشكاله حتى أصبح متاحاً متيسراً بين يدي الشباب.

وقد وضحت الدراسة الجانب الفقهي في ترشيد الإعلام الجديد وتوجيهه وبيان أثره على الأمن الفكري لدى الشباب، وأن ترشيد الخطاب الإعلام الجديد يعزز مبادئ الوسطية والاعتدال والثقافة الايجابية والفاعلية ويغرس القيم الصحيحة والنبيلة ويحث النفوس إلى الخير والهدى ويحقق الأمن الفكري وتقويه لدى الشباب - بإذن الله تعالى.

وقد بينت الدراسة المسؤولية الإعلامية في النظام السعودي وما لها من آثار فقهية وأبعاد نظامية مترتبة على إساءة استخدام حق الحرية الإعلامية، كما توضح الدراسة ضرر حرية التعبير المطلقة وآثارها السلبية على الأمن الفكري وذلك من خلال ما جاء في الفقه الإسلامي - تأصيلاً وتطبيقاً - من حيث الأدلة الشرعية والآراء الفقهية ومقارنة ذلك بالأنظمة المعمول بها داخل المملكة العربية السعودية وتبين الدراسة صلاحية ولي الأمر في تقييد الحريات الإعلامية وآثارها الإيجابية على الإعلام الهادف، كما تبين الدراسة الأنظمة المنظمة لقطاع الإعلام والنشر، وأنظمة العقوبات ومكافحة الجرائم المعلوماتية، ومكافحة الإرهاب بالمملكة العربية السعودية.

الكلمات المفتاحية: الخطاب الإعلامي - ترشيد الخطاب، الأمن الفكري، الحدود الشرعية لولي الأمر، النظام السعودي، السياسة الشرعية.

المقدمة

الحمد لله الذي ميز شريعتنا الإسلامية بحسن خطابها وتيسير أحكامها والصلاة والسلام على من أبدع الخطاب وأوتي جوامع الكلم، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبع هدا، وبعد:

فإن المواقب لمستجدات عصرنا الحديث - لاسيما قضايا الإعلامي الجديد وأثرها على الأمن الفكري - ليدرك الحاجة الماسة إلى ترشيد الخطاب الإعلامي الجديد وإعادة صياغته وفق ما جاءت به الشريعة الإسلامية والقيم النبيلة؛ حفاظاً على عقول الأمة لاسيما الشباب من آفة العنف والتطرف والكراهية بشتى صورها وأشكالها، والتي يلعب فيها الإعلام المعاصر دوراً كبيراً في توجهاتها^(١)، لا سيما الإعلام الموجه منها^(٢) وهو الإعلام الدعائي - والذي من خلاله تبث المنظمات الإرهابية أفكارها المتطرفة وتستهدف شباب الأمة وشعوب العالم، ولا شك أن الخطاب الإعلامي هو الداعم الرئيس لتلك التوجهات المتطرفة والمنفذ لها؛ وذلك لأن الخطاب الإعلامي من أهم الأسلحة المستخدمة في الصراعات المعاصرة ويعكس حقيقة الأوضاع الفكرية والسياسية، مما يتطلب ضرورة الوصول إلى منهج

إعلامي أصيل ومتميز يكون للأمة فكرًا سليمًا وعقيدة راسخة تسعى لنشرهما وحمايتهما، ليس عن رغبة في الظهور ولكن عن يقين وصدق وإيمان بأن ما تقدمه للناس هو الأصلح لهم والأففع لدنياهم وآخرتهم. وبما أن خطاب الإعلام شامل لكل البشر؛ فإن ذلك يقتضي منا أن نبحث عن كيفية ترشيده؛ لبناء الشخصية السوية والنظرة المستقيمة، ومعالجة ما تركته الكثير من وسائل الإعلام المضللة، واستيعاب كل ما لا يتناقض مع أصول أمننا الفكري وشريعتنا السمحة؛ فإن الحاجة ماسة إلى خطاب إعلامي متزن يواكب التطور المستمر في الحياة ويلبي حاجات الناس ويحل المشكلات ويوجد البدائل ويواجه خطر العولمة^(٣).

أهمية الدراسة:

تكم أهمية الدراسة في أنها تتناول جانبًا مهمًا من جوانب الإعلام المعاصر وتحديًا من تحدياته الحديثة ألا وهو ترشيد الخطاب الإعلامي الجديد - المتنوع في صوره وأشكاله - لاسيما وأن الدراسة تتناول الجانب الفكري وأمنه لدى الشباب مما يجعلهم يواجهون تحديًا كبيرًا في تعزيز الأمن الفكري وتحقيقه ولا شك أن الإعلام في عصرنا الحديث أصبح يشكل مستقبل دول وأمم وحضارات. وتتضح أهمية الدراسة أكثر عندما نرى من يتصدرون للعمل الإعلامي، فإننا نجد إخفاقًا كبيرًا في توفر الضوابط الفقهية والنظامية التي ينبغي أن يكون عليها كل إعلامي يستحق أن ينال هذا الشرف. ومعالجة الدراسة للخطاب الإعلامي الجديد وترشيده من خلال الفقه الإسلامي وأنظمة الإعلام والنشر المعمول بها في المملكة العربية السعودية مما يسهم في ترشيده وتوجيهه ليحقق الغاية منه ويحمي الشباب - بإذن الله - من الانحرافات الفكرية.

اهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى الإجابة عن التساؤلات الآتية:

- ١- ما المقصود بترشيد الخطاب الإعلامي الجديد والأمن الفكري؟
- ٢- ما وسائل الإعلام الجديدة وما حدود صلاحية ولي الأمر في تقييد الحرية الإعلامية؟
- ٣- ما أسس ترشيد الخطاب الإعلامي الجديد في الفقه الإسلامي والنظام السعودي؟
- ٤- ما أثر ترشيد الخطاب الإعلامي الجديد على الأمن الفكري لدى الشباب؟

منهج الدراسة:

سوف تعتمد الدراسة - بإذن الله - على المنهج الوصفي، وذلك من خلال إلقاء الضوء على ظاهرة إساءة استعمال حق التعبير وإبداء الرأي على وسائل الاعلام المتعددة، ومن ثم إلقاء الضوء على النصوص الشرعية والنظامية المعنية بتنظيم هذا النوع من الحقوق، وكيفية معالجتها للإشكاليات التي تفرضها ممارسة هذا النوع من الحريات، ثم المنهج التحليلي في تناول النصوص الشرعية والنظامية وتحليلها وبيان مدى فاعليتها في حماية الأمن الفكري للشباب وضبط الممارسات الخاطئة للحرية

الإعلامية وحق التعبير وإبداء الرأي على وسائل الاعلام الجديدة المتنوعة وآثارها الإيجابية والسلبية على الأمن الفكري لدى الشباب.

الدراسات السابقة:

لم أجد - حسب علمي واطلاعي - من أفرد موضوع الدراسة في الفقه الإسلامي وقارنها بأنظمة الإعلام والنشر المعمول بها في المملكة العربية السعودية وأثرها على الأمن الفكري لدى الشباب، وغاية ما هنالك دراسات تتحدث عن موضوع الإعلام بشكل عام دون التعرض لما ذكرت في البحث ومن هذه الدراسات ما يلي:

- الإعلام الإسلامي: الأستاذ الدكتور محمد منير حجاب.
 - مدخل إلى الإعلام الإسلامي الفضائي: د / مصطفى بن أحمد كناكر، ط دار النوادر.
 - وسائل الإعلام وأثرها في توحيد الأمة: لمحمد موفق الغلابيني، ط دار المنار.
- لذلك عازمت على بحثها نفعاً للأمة في قضايا الإعلام المعاصر ومشاركة لإخواني الباحثين وإثراء للمكتبة الإسلامية في تناول القضايا المستجدة.

خطة الدراسة:

المقدمة:

المبحث الأول: التعريف بمفردات البحث

- المطلب الأول: المقصود بترشيد الخطاب الإعلامي الجديد.
- المطلب الثاني: المقصود بالأمن الفكري
- المطلب الثالث: الحدود الشرعية لولي الأمر في تقييد الخطاب الإعلامي.
- المبحث الثاني: مكونات ترشيد الخطاب الإعلامي وأثرها على الأمن الفكري.
- المطلب الأول: مكونات الترشيح في الشريعة الإسلامية.
- المطلب الثاني: مكونات الترشيح في النظام السعودي.
- المطلب الثالث: أثر ترشيح الخطاب الإعلامي الجديد على الأمن الفكري لدى الشباب.

النتائج والتوصيات:

المصادر والمراجع:

المبحث الأول

التعريف بمفردات البحث

المطلب الأول: المقصود بترشيد الخطاب الإعلامي الجديد

قبل الحديث عن المقصود بترشيد الخطاب الإعلامي الجديد لعننا نعرض سريعاً على المقصود بمصطلح الترشيد والخطاب الإعلامي على النحو التالي:
أولاً: تعريف الترشيد:

الترشيد ضد الغي، تقول رشد الرجل: إذا أصاب، واهتدى، وتقول استرشد الرجل فهو رشيد إذا سعى لطريق الخير، وترشيد الولد جعله راشداً لبلوغه سن الرشد ^(٤) والترشيد هو مزيد من القنين والتقويم والتهذيب والاتساق الشامل والمستمر داخل التنظيم ^(٥).

ثانياً: تعريف الخطاب:

الخطاب من المخاطبة، تقول: خاطبه في الأمر مخاطبه، وخطاباً إذا كلمه وحادثه ووجه إليه كلاماً ^(٦)، والخطاب هو كلام موجه إلى متلق بقصد الإقناع أو التأثير أو المشاركة الكلامية بين طرفي الاتصال حواراً أو مشافهة أو كتابة، أو هو مجموعة من النصوص التي تشكل خطاباً أو فكرًا ^(٧).

ثالثاً: تعريف الإعلام:

الإعلام من أعلم، تقول: أعلمته بالأمر إذا أبلغته إياه، وأطلعته عليه ^(٨) والإعلام هو نشر للحقائق والأخبار والأفكار والآراء بوسائل الإعلام المختلفة ^(٩) وقيل هو: التعبير الموضوعي لعقلية الجماهير ولروحها وميولها واتجاهاتها في نفس الوقت ^(١٠).

ولا يتوقف المعنى المعاصر للإعلام الجديد عند نقل الأخبار والمعلومات من المرسل إلى المتلقي؛ بل تجاوز هذا المفهوم، إلى إشراك المتلقي في المادة الإعلامية وتفعيل آليات الإنتاج والتبليغ والتأويل ومشاركة جمهور غير محدد من الناس في الوسائط الإعلامية المختلفة في التلفزيون والإذاعة وعن طريق التواصل بالهاتف والإنترنت، وذلك لإبداء آرائه ومواقفه إيذاء القضايا المعروضة للنقاش على المباشر.

ويتضح لنا أكثر الإعلام الجديد بصورته المعاصرة حيث أصبح تكنولوجيا حديثة قفزت بالوسائل الإعلامية إلى درجة كبيرة جداً من التقنية والتطور حتى اختزلت فيه الوسائط الإعلامية الحديثة كل المسافات، واسقطت كل الحواجز والحدود، وغيرت الكثير من المفاهيم التي كان يعتقد إلى وقت قريب أنها من الثوابت والمسلمات؛ فأصبح الإعلام المعاصر الجديد يمثل سلوك التبادل الاجتماعي المعاصر بامتياز؛ لأنه كمتفاعل تواصل اجتماعي يلعب دوراً كبيراً في حياتنا اليومية ^(١١) فهو الأسلوب المنظم للدعاية وترويج الأفكار، في وسط مهياً نفسياً لاستقبال السيول الفكرية التي تقذفها المصادر؛ التي تتحكم بالرأي العام وتمسك بزمام الأمور بيد من حديد.

ويشمل الخطاب الإعلامي الجديد كافة أوجه النشاط الاتصالية التي تستهدف تزويد الجمهور بكافة الحقائق والأخبار الصحيحة والمعلومات والتفسيرات السليمة عن القضايا والموضوعات والمشكلات ومجريات الأمور بطريقة موضوعية وبدون تحريف، بما يؤدي إلى خلق أكبر درجة ممكنة من المعرفة والوعي والإدراك والإحاطة الشاملة لدى فئات جمهور المتلقين للمادة الإعلامية بكافة الحقائق والمعلومات والتفسيرات والخلفيات الموضوعية الصحيحة ووجهات النظر المختلفة عن هذه القضايا والموضوعات في المجالات المختلفة، السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعلمية والثقافية والرياضية والفنية وبما يسهم في تنوير الرأي العام وتكوين الرأي الصائب لدى الجمهور في هذه الوقائع والموضوعات والمشكلات المثارة والمطروحة ^(١٢)

رابعا: المقصود بترشيد الخطاب الإعلامي الجديد:

من خلال ما سبق بيانه يمكن القول بأن المقصود بترشيد الخطاب الإعلامي الجديد هو إعادة تقويم وتهذيب وتقنين المضامين الإعلامية والخطابات الموجهة للمتلقي وإلزام الإعلام المعاصر - بكافة أشكاله وأنواعه- بمعايير الموضوعية والحياد وتحري الدقة فيما ينقله أو يعالجه وصولاً إلى تحقيق الغاية المثلى من العملية الإعلامية المتمثلة بتتوير المتلقين ومساعدتهم على بناء معارفهم تجاه واقعهم بناءً سليماً يسهم في تقدم مجتمعاتهم وأوطانهم وتطورها ^(١٣)؛ وذلك كله وفق أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها السامية؛ لأن الغاية من ترشيد الخطاب الاسلامي أن يحقق المقاصد الشرعية والحكم والغايات التي من أجلها أنزل الله سبحانه الشرائع، ولا شك أن الترشيح الحقيقي ليس التحريف والتبديل عن مقاصد الشريعة بل هو الذي ينسجم مع المقاصد الشرعية ومعرفتها التي تساعد في ضبط الخطاب وتحديد أهدافه وغاياته وتحقيق ثمرته كما يعين على استنباط الأحكام ايجاد الحلول الشرعية للكثير من العضلات المعاصرة.

المطلب الثاني: المقصود بالأمن الفكري

إذا نظرنا إلى مصطلح الأمن الفكري نجد أنه يتفرع إلى دلالات لغوية واصطلاحية كثيرة ^(١٤)، ولعلي أتناول بيان هذا المصطلح؛ كلفظ مركب وعلم على هذا الاختصاص وذلك فيما يلي:
يعد مصطلح الأمن الفكري من المخترعات الحديثة، فقد تعددت مفاهيمه وتعريفاته، واختلفت عبارات الباحثين في ضبط مفهومه والمراد منه؛ لأن كل باحث نظر له من جهة معينة تخدم الفكرة التي يتحدث عنها والمراد الذي يصبو إليه ^(١٥).

فمنهم من قال إن المراد بالأمن الفكري: «الاطمئنان إلى سلامة الفكر من الانحراف الذي يشكل تهديداً للأمن الوطني أو أحد مقوماته الفكرية، والعقدية، والثقافية، والأخلاقية، والأمنية» ^(١٦).
وقيل: «أن يعيش الناس في بلدانهم وأوطانهم وبين مجتمعاتهم آمنين مطمئنين على مكونات أصالتهم وثقافتهم النوعية، ومنظومتهم الفكرية» ^(١٧).

وقيل في تعريفه: « هو النشاط والتدابير المشتركة بين الدولة والمجتمع؛ لتجنب الأفراد شوائب عقدية أو فكرية أو نفسية، تكون سببا في انحراف السلوك والأفكار والأخلاق عن جادة الصواب، أو سببا للإيقاع في المهالك »^(١٨).

وقيل في معناه أيضا: « سلامة الفكر في اختياراته ومواقفه في الحياة؛ نتيجة بناء عقلي وشرعي سليم، ويكون نتيجته تحصين فكر أفراد المجتمع المسلم من الأفكار المنحرفة المهددة لأمنه وازدهاره »^(١٩).

والملاحظ على هذه التعريفات تركيزها على جانب من جوانب الأمن الفكري، أو بعض وسائله، أو الاهتمام بأمن الفرد دون المجتمع أو العكس، فهي غير جامعة ولا مانعة^(٢٠)؛ لأن مصطلح الأمن الفكري كما قلنا من المصطلحات الحديثة، ولم يصل إلى مرحلة الاستقرار.

ومن أقرب التعريف من جمع بين صفات وخصائص الأمن الفكري فعرّفه بأنه: « شعور الدولة والمواطنين باستقرار القيام، والمعارف والمصالح محل الحماية بالمجتمع، ووحدة السلوك الفردي والجماعي في تطبيقها، والتصدي لكل من يعيث بها »^(٢١).

فمفهوم الأمن الفكري: « هو تصور حالة الاستقرار الفكري التي يعيشها مجتمع ما، على كافة المستويات، ويعكس صورة انضباط العلاقات الإنسانية، والتطور الدقيق لمفاهيم الإنسان والكون والحياة، وكذلك التفاعل مع ثقافة الآخر، وفكره وقدرته »، وهذا يفيد أن الأمن الفكري يمكننا على مواجهة التحديات الداخلية والخارجية، كظاهرة الإرهاب اليوم^(٢٢).

وعليه فلعل أقرب التعريفات لمفهوم الأمن الفكري هو: « الطمأنينة الناتجة عن التردد والتأمل القلبي والعقلي، في ضوء النقل والعقل، على المستويين الفردي والجماعي »^(٢٣).

المطلب الثالث: الحدود الشرعية لولي الأمر في تقييد الخطاب الإعلامي

من الأمور التي قررتها الشريعة الإسلامية الغراء أن للحاكم حق في تنظيم أمور الناس ومعاشهم، ليتحقق بذلك صلاح الدين والدنيا، فالإسلام أعطى للسلطة الممثلة في رئيس الدولة أو الحكومة صلاحيات واسعة، تقوم ضمنها بما تشاء من التصرفات والتنظيمات، وأوجبت على الأمة إنفاذها والعمل بها، وعدم التحايل عليها، مما يعني أن لهذه التصرفات سنداً من الشرع وهذا يتطلب من السلطة أن تكون تصرفاتها، في حدود مصلحة من هم تحت ولايتها، وتحقيق النفع العام لرعيتهما، بعيداً عن المفسدة والضرر؛ لأن الشرع لا يكون سنداً وظهيراً لتصرفات فاسدة، أو ضارة بالناس، أو مقيدة لشيء مباح دون مصلحة راجحة، أو منفعة مقصودة. وعلى هذا دلّت الأدلة الشرعية الكثيرة.

فقد اشتهرت بين الفقهاء قاعدة، صارت من أهم قواعد الولايات العامة والخاصة في دولة الإسلام، وهي: «تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة»، ذكروها بهذا اللفظ ونحوه من الألفاظ، وهي قاعدة نص عليها فقهاء المذاهب الأربعة، وفرعوا عليها مسائل كثيرة؛ وكان أول من نص على هذه

القاعدة الإمام الشافعي - كما هو المشهور - بقوله: « منزلة الوالي من رعيته بمنزلة والي مال اليتيم من ماله لا يعطى منه على الغناء على اليتيم إلا أقل ما يقدر عليه »^(٢٤).

وقد أكثر الفقهاء في استخدام هذه القاعدة، والاستدلال بها، في مباحث الولايات العامة والخاصة، وأبواب القضاء والإمارات، والسياسة الشرعية، وتضمنتها كتب القواعد الفقهية، وتوابعها ككتب الأشباه والنظائر، والفروق، وكتب السياسة الشرعية، والأحكام السلطانية، ونحوها؛ وذلك لما يتعلق بهذه القاعدة من صيانة للحقوق، وتحقيق كل ما هو خير للأمة، بأفضل الوسائل، وأنفعها، مما يعبر عنه بالمصلحة العامة. وما تتصل به من قواعد الشريعة العظمى، ومقاصدها الكبرى، فهذا العز بن عبد السلام - رحمه الله - يعقد فصلاً في تصرف الولاة ونوابهم، يقول فيه: «يتصرف الولاة ونوابهم بما ذكرنا من التصرفات بما هو الأصلح للمولى عليه درء للضرر والفساد، وجلبا للنفع والرشاد، ولا يقتصر أحدهم على الصلاح مع القدرة على الأصلح إلا أن يؤدي إلى مشقة شديدة... فإن الشرع يحصل الأصلح بتقويت المصالح، كما يدرأ الأفسد بارتكاب المفاسد، وما لا فساد فيه ولا صلاح فلا يتصرف فيه الولاة على المولى عليه إذا أمكن الانفكاك عنه»^(٢٥) فتصرف الإمام على الرعية يكون بما يحقق المصلحة العامة ويجب إنفاذه والعمل به شرعاً، ما لم يكن إثماً .

المبحث الثاني

مكونات ترشيد الخطاب الإعلامي

وأثرها على الأمن الفكري لدى الشباب

لا شك أن وراء ظهور الانحرافات الفكرية لدى الشباب أسباب كثيرة متعددة ومتنوعة ومتراكبة في أغلب الأحيان، تهدد الأمن بشتى مجالاته، ويظل خطرها مستمرا إذا لم يتم معالجتها وتذليل حلول انعدامها^(٢٦)؛ لذلك ينبغي مراعات عدة مكونات شرعية وأخرى نظامية للخطاب الإعلامي وأصول الأمن الفكري من قبل المجتمع والمؤسسات؛ حتى نحمي شبابنا من تلك الأفكار الهدامة، وهي في المطالب الآتية:

المطلب الأول: مكونات الترشيح في الشريعة الإسلامية

يمكن القول بأن الترشيح السليم للخطاب الإعلامي المؤثر إيجاباً في قضايا الأمن الفكري يكون من خلال النظرة الفقهية إلى الفطرة السليمة والموازنة بين الثوابت والمتغيرات الشرعية؛ فإن مكونات الترشيح للخطاب الإعلامي تنتظم مع الأمن الفكري على أسس الفطرة السليمة وفق الثوابت الشرعية؛ وذلك لأن دين الإسلام جاء متفقاً مع الفطر السليمة التي تقوم عليها طبيعة البشر، ويلبي حاجات ومتطلبات الحياة الإنسانية، ويعطي للفرد معنى الحرية وفق الثوابت الشرعية ومواكبة المتغيرات المعاصرة.

وكما هو معلوم للمتخصص في الشريعة؛ فإن الثوابت الشرعية يعبر عنها بالأحكام الشرعية الثابتة بالأدلة القطعية - كالواجبات والمحرمات في الشريعة ومنها: أركان الإيمان والإسلام وتحريم الربا والزنى - ولا يمكن المساس بها أو تغييرها لأنها أصول دينية لا اعتبار بمخالفتها والتعدي عليها، وقد بين ذلك وفصله ابن القيم - رحمه الله - حيث يقول: " الأحكام نوعان:

نوع لا يتغير عن حالة واحدة هو عليها، لا بحسب الأزمنة، ولا الأمكنة، ولا اجتهد الأئمة، كوجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، والحدود المقدر بالشرع على الجرائم، ونحو ذلك. فهذا لا يتطرق إليه تغيير ولا اجتهد يخالف ما وضع عليه والنوع الثاني: ما يتغير بحسب اقتضاء المصلحة له زماناً ومكاناً وحالاً، كمقادير التعزيزات، وأجناسها، وصفاتها؛ فإن الشارع ينوع فيها بحسب المصلحة^(٢٧) ولا شك أن هذا الفهم السليم للثابت والمتغير في الشريعة يؤدي إلى ترشيد الخطاب الإعلامي وتجديده وفق أبواب السياسة الشرعية والمقاصد المرعية - كقضايا الأحكام المدنية والجنائية والتعازير ونحو ذلك مما تقرره المصلحة المعتبرة في الشريعة ويكون من عمل الحاكم كما قررنا ذلك سابقاً في هذا البحث^(٢٨).

وهذا المنهج الأصيل في الاعتماد على الثوابت الشرعية وحسن المعاصرة المنسجمة معها يسهم في إعادة صياغة الخطاب الإعلامي وترشيده ويوجه غير المؤهلين إلى الرجوع إلى أهل الاجتهاد والاختصاص من علماء الأمة ومجامعها الفقهية المعتبرة - وبخلاف ذلك يحصل الغلو والتطرف الفكري في الخطابات الإعلامية بسبب الجهل بتعاليم الدين السمحة والمعتدلة، والهوى والتعصب الذي ينتج الأفكار المتطرفة والعنف والاندفاع في خطابها ومناهجها الضالة والتي تؤثر في فكر الشباب وتوجهه.

والشريعة الإسلامية مبنية على العلم وهو الفهم السليم - والرسالة الإعلامية مبنية على المعرفة بهذا العلم، وتؤدي ثمارها بقدر ما يتوافر لها من علم صحيح ومعرفة واضحة لا يختلف عليها العقلاء، وقد جاءت آيات الله سبحانه واضحة، تفرق بين العالم والجاهل، كما قال تعالى: (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون)^(٢٩) فالفهم السقيم والبعد عن العلماء المعتبرين وأهل الاختصاص في الشريعة الإسلامية وتحكيم العاطفة والحماسة من قبل الشباب أعظم الأسباب التي استغلها المنحرفون عبر المنصات الإعلامية من خلال خطاباتهم الدينية المغلوطة - حتى أثروا في أفكار الشباب وتوجيهها إلى الانحراف والتطرف^(٣٠).

يقول ابن القيم - رحمه الله -: « صحة الفهم نور يقذفه الله في قلب العبد، يميز به بين الصحيح والفاقد، والحق والباطل، والهدى والضلال، والغي والرشاد، ويمده حسن القصد، وتحري الحق، وتقوى الرب في السر والعلانية، ويقطع مادته اتباع الهوى، وإيثار الدنيا، وطلب محبة الخلق، وترك التقوى »^(٣١)؛ لذلك كان الفهم السليم للخطاب الديني هو المؤثر السليم لتوجهات الشباب الإسلامي والواقع الإعلامي المتجدد في خطابه والمؤثر في الفكر أصبح يقود فكر الشباب عبر منصات رقمية منظمة تؤدي بالشباب إلى التطرف الفكري بشتى صوره وأشكاله وتحدث فوضى الخطابات الإعلامية المتناحرة وهذا يقتضي منا سرعة التصدي لتلك الخطابات والمنصات الإعلامية المتطرفة وضبطها وإيجاد الحلول

الإعلامية المناسبة لهذا التطور والمتغيرات مع ما ينسجم وثوابت الشريعة الإسلامية ويرسخ منهج الوسطية والاعتدال والتسامح والرحمة ودعوة الناس بالحكمة والموعظة الحسنة والشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان وهذا يدل على مواكبتها للمتغيرات والأحوال دون وقوع الحرج والمشقة والعسر. ولهذا المنهج الشرعي الأصل لا بد أن يرجع دور المؤسسات العلمية والدعوية والتعليمية في الدولة وكلها منصات للخطاب الديني- في إصلاح الشباب، وقيام الجهات المختصة بتعيين المؤهلين الموثوق بهم - علميا وفكريا وسلوكيا - ولا تترك هذه المنصات لأصحاب الآراء المنحرفة^(٣٢)، وذلك لأن من أخطر ما يهدد الأمن الفكري لدى الشباب ما تقوم به بعض المنصات الإعلامية للحركات السياسية من تكوين جماعات غير مشروعة وتبنيها ومدها بالإمكانات المادية والفنية من جانب دول أخرى لخلق نوع من زعزعة الأمن والاستقرار وخلق الفتن والقلق داخل الدولة^(٣٣).

ولا شك أن المجتمعات في وقتنا الحاضر تعيش في عصر يتصف بوفرة القنوات الفضائية المنحرفة - فكريا وأخلاقيات التي تستدرج الشباب نحو أفكار وتوجهات خاطئة، بل إنها قد تأتي من الغزو الفكري والثقافي والأخلاقي؛ حيث يستخدم أعداء الإسلام كل الوسائل وجميع الطرائق التي تهدف إلى اضطراب فكر الشباب وانحلال أخلاقهم والقضاء على هويتهم الإسلامية^(٣٤)؛ فالفراغ الفكري الذي يعانيه الشباب وعدم وجود برامج خاصة بهم تشغل وقت فراغهم بما يفيدهم يعد معوقا رئيسا لتحقيق الأمن الفكري^(٣٥).

فوسائل الإعلام وهي سلاح ذو حدين إذا استخدمت للإصلاح والخير وما هو مفيد فلها التأثير الكبير في تربية الشباب التربوية الصحيحة، وأما إذا استخدمت للإفساد والشر، والانحلال ونقل الأفكار الهدامة والأخلاق الفاسدة فإنها تكون من أهم الأسباب المؤدية لانحراف الشباب^(٣٦)؛ فالتأثر بما يبث عبر مواقع المتطرفين الإلكترونية من أخطر أسباب الانحراف الفكري، حيث وجد أصحاب الفكر المنحرف في تقنيات الاتصال وبخاصة الإنترنت وسائل فعالة لنشر سموم.

المطلب الثاني: مكونات الترشيح في النظام السعودي

قررنا سابقا^(٣٧) بأن من المهمات الشرعية لولي الأمر أن يقوم على تنظيم وترشيح الإعلام في العصر الحديث حتى يحقق المصلحة المرجوة منه للمجتمع، ويحفظ على الأمن الفكري خصوصا لدى الشباب؛ لذلك نجد الحاجة ماسة إلى تدخل ولي الأمر وتقنين مؤسسات الإعلام لاسيما المتخصصة منها؛ فنمو الإعلام المتخصص وازدهاره في أي مجتمع يعتبر دليلاً قوياً على تقدم هذا المجتمع ورفقيه، وإذا ما توجه أي مجتمع إلى التخصص الدقيق فإنه يعتبر دلالة على اتساع المعارف العلمية والثقافية وتعددتها، وهو ما يمثل سمة أساسية للتقدم والتحديث.

ونحن اليوم نعيش عصر الإعلام المتخصص كجزء من الإعلام الدولي المالي الجديد، حيث لجأت الوسائل الإعلامية المتعددة إلى التخصص إما في المضمون من خلال تقديم كميات وفيرة من

المعلومات في مجال محدد يلبي احتياجات الجمهور العام أو الخاص، أو من خلال الاهتمام بشرائح وفئات محددة (٣٨).

وهذا هو ما حرصت عليه المملكة العربية السعودية وفق ما تسنه من تشريعات إعلامية لا تخالف به ما جاءت به الشريعة الإسلامية والعقيدة السمحة؛ فقد أصدرت نظاما خاصا بالإعلام، تحت اسم (نظام الإعلام المرئي والمسموع)، وذلك بالمرسوم الملكي ذي الرقم (م / ٣٣) بتاريخ ١٤٣٩/٣/٢٥ هـ، وقرار مجلس الوزراء رقم (١٧٠) بتاريخ ١٤٣٩/٣/٢٤ هـ، حيث نص فيه على (٢٥) مادة كونت في صلبها النواة الأساسية لدور الدولة في صياغة الإعلام.

ويتمثل دور ولي الأمر في قضية صياغة وتقنين الخطاب الإعلامي؛ وذلك ذلك لنشر الوعي، والحفاظ على الأمن الفكري خصوصا لفئة الشباب في عدة نقاط، أهمها ما يلي:

أولاً: العمل على توسيع مجالات الخطاب الإعلامي المتخصص، وذلك لنشر الوعي وحفظ الأمن الفكري لدى جميع أصناف المتلقين، وهذه بعض مجالات الإعلام المتخصص نجملها على النحو التالي (٣٩):

- إعلام متخصص يتعلق بالنوع: (رجال - نساء).
- إعلام متخصص يتعلق بالسن (أطفال - شباب - كبار سن).
- إعلام متخصص يتعلق بأمور الدين والشريعة (قنوات فضائية تنشر صحيح الدين).
- متخصص يتعلق بالهوايات (رياضة - ثقافة - وثائقيات).
- إعلام متخصص يتعلق بمهن مختلفة (معلمون - عمال - فلاحون - أطباء).
- إعلام متخصص يتعلق بالعلوم التطبيقية (زراعة - طب - اقتصاد - كيمياء).
- إعلام متخصص يتعلق بالإبداع الأدبي والفني (شعر - مسرح - قصة - نقد).
- إعلام متخصص يتعلق بالأنشطة الرياضية (كرة قدم - تنس - سلة - سباحة).
- إعلام متخصص يتعلق بالسياحة (آثار - معالم سياحية).
- إعلام متخصص بالإعلانات (تجارية - خدمية).

ثانياً: العمل على إيجاد فرص تبادل الخبرات بين المؤسسات الإعلامية المحلية، والتعاون مع غيرها من المؤسسات الدولية الناجحة، لتتم الاستفادة في كيفية معرفة الاتصال بالجمهور، وبالتالي تستطيع الدولة أن تصل إلى هدفها المنشود (٤٠).

ثالثاً: وضع رسالة في الإعلام المتخصص بحيث تكون معدة بشكل جيد؛ لتلبية رغبات وأذواق واهتمامات الجمهور المخاطب، وذلك من خلال المعرفة المتعمقة بين القائم بالاتصال وجمهوره (٤١).

وهو ما يظهر جليا في المادة الرابعة من نظام الإعلام المرئي والمسموع، حيث نصت على ما يلي:

« يجب على كل من يمارس نشاطاً أو مهنة في مجال الإعلام المرئي والمسموع التقيد بضوابط المحتوى الإعلامي، وبخاصة ما يأتي:

- ١- الالتزام بما ورد في سياسة المملكة الإعلامية.
 - ٢- عدم التعرض بالتجريح، أو الإساءة، أو الطعن في الذات الإلهية، أو الملائكة، أو القرآن الكريم، أو الأنبياء، أو زوجات النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)، أو أصحابه، وكل ما يمس ثوابت الشريعة الإسلامية.
 - ٣- عدم المساس بالملك أو ولي العهد
 - ٤- عدم التعرض إلى ما من شأنه إثارة النعرات والفرقة والكراهية بين المواطنين، والتحريض على العنف، وتهديد السلم المجتمعي.
 - ٥- المحافظة على حقوق الملكية الفكرية.
 - ٦- احترام الذات الإنسانية.
 - ٧- عدم التعرض إلى ما من شأنه الإساءة إلى علاقات المملكة بالدول العربية أو الإسلامية، أو الصديقة.
 - ٨- عدم التعرض إلى ما من شأنه الحض على الإرهاب، وتهديد السلم الوطني، أو الدولي.
 - ٩- عدم بث مواد إعلانية من دوائية ومكملات غذائية أو مواد استثمارية غير مرخصة من الجهات المختصة، أو الترويج لها.
 - ١٠- عدم بث أي محتوى إعلامي يتضمن معلومات كاذبة لا تستند إلى حقائق ومعلومات موثقة، أو فيه تعدّ على حرمة الحياة الخاصة للأفراد.
 - ١١- احترام حرية التعبير والرأي؛ بما لا يتعارض مع الأنظمة والضوابط ذات الصلة، وما يقضي به النظام.
 - ١٢- عدم الإخلال بالنظام العام، والأمن الوطني، ومقتضيات المصلحة العامة.
 - ١٣- عدم عرض المحتوى الإعلامي المخل بالآداب العامة، أو الذي يظهر العري واللباس غير المحتشم، أو يثير الغرائز، أو الذي يستخدم لغة مبتذلة.
 - ١٤- التزام جميع المذيعات العاملات في القنوات التلفزيونية المرخص لها بالعمل في المملكة؛ بالزّي الساتر والمظهر المحتشم، وتحدد اللائحة مواصفاته ودرجات ستره بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية، والأعراف السائدة بخصوص زي المرأة في المملكة.
 - ١٥- عدم ترويج المخدرات، أو استحسانها، أو المؤثرات العقلية، أو الكحول، أو التبغ، أو منتجاتها.
 - ١٦- المحافظة على التوازن بين وقت الإعلان والمحتوى الإعلامي بما لا يؤثر سلباً على نوعية الاستماع والمشاهدة وجودتهما.
 - ١٧- أي ضابط آخر يقره المجلس.»
- والواضح من هذه المادة أنها ألزمت الرجوع إلى مصادر المعلومات بشكل دقيق، فالتحقق من مصادر المعلومات والتأكد منها يؤثر على مدى نجاح الرسالة الإعلامية بشكل جيد^(٤٢) وفتح قنوات

تفاعلية بين مؤسسات الخطاب الإعلامي وبين الجمهور المخاطب، فالتطورات المتلاحقة والمتسارعة في تكنولوجيا الاتصال والمعلومات أدت إلى ظهور مرحلة جديدة من المراحل التي تحدد العلاقة بين وسائل الاتصال وجمهورها، فقد أدى الاندماج بين ثورة الاتصالات، وثورة المعلومات والحاسبات إلى ما يعرف بالتكنولوجيا التفاعلية أو الوسائط المتعددة^(٤٣)، وبالتالي تغيرت العلاقة بين وسائل الإعلام والاتصالات والمتلقي؛ فقد أصبحت العلاقة بينهما أكثر تفاعلية مما نتج عنه إعطاء دور متزايد للمتلقي في عملية الاتصال أكثر تفاعلاً وتأثيراً، وأصبح الجمهور يستخدم وسائل الإعلام كإحدى وسائل المشاركة الاجتماعية، خاصة عندما تحقق لهم تلك الوسائل نزعتهم للتفاعل مع الآخرين، فقد قدمت شبكة الإنترنت بيئة ملائمة لظهور التفاعلية وانتشارها، فقد أتاحت الشبكة فرصاً أكبر للمشاركة وبالتالي انعكس ذلك على دور المتلقي الذي أصبح مؤثراً في المادة الإعلامية، وتحقيق التفاعلية والتأثير في عملية الاتصال ثنائية الاتجاه، على مساحات عريضة لتبادل الآراء والأفكار والمشاركات وهو أمر عجزت عن تحقيقه وسائل الإعلام في مراحلها السابقة^(٤٤).

خامساً: الاهتمام بأصالة وعمق المادة الإعلامية المضمنة في الخطاب الإعلامي المتخصص، فمن المعلوم أن أداء وسائل الإعلام العامة يتسم بالبساطة والمباشرة، لأن وسائل الإعلام مسؤولة عن تقديم المعلومات بصورة مبسطة ومألوفة، بينما في الإعلام المتخصص فإن الجمهور المستهدف يختلف في المستوى التخصصي والمعرفي من الجمهور العام، ومن ثم طبيعة هذا الجمهور تحتاج إلى معلومات علمية وثقافية أكثر عمقاً، فعلى الوسيلة الإعلامية ومادتها أن تكون على درجة عالية في مجال الطرح والتناول والتقديم^(٤٥).

سادساً: التجريم الخاص بمن يخالف بعض الضوابط المهنية، وهو ما نصت عليه المادة (١٧) من نظام الإعلام المرئي والمسموع، حيث نصت على ما يلي:

« ١- مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر؛ يعاقب كل من يخالف أحكام النظام أو اللائحة بعقوبة أو أكثر من العقوبات الآتية:

أ - غرامة لا تزيد على عشرة ملايين ريال.

ب- الإيقاف عن مزاولة المهنة لمدة لا تزيد على ستة أشهر.

ج- إلغاء الترخيص.

٢- يكون تحصيل الغرامة مشمولاً بالنفاذ المعجل، وللهيئة استعادة أي عائد مالي حصل عليه المخالف نتيجة المخالفة.

٣- تضاعف الغرامة المحكوم بها أو المقررة في حال تكرار المخالفة، أو استمرارها، أو عدم تصحيحها خلال المهلة التي تحددها الهيئة ».

وبعد هذا العرض: ظهر لنا بوضوح تام أهمية دور ولي الأمر - ممثلاً الدولة والحكومة - في تنظيم وتقنين الخطاب الإعلامي، خاصة الخطاب الإعلامي المتخصص، وأهميته في حفظ الأمن

الفكري لدى المجتمع بصفة عامة، والشباب بصفة خاصة. وأيضا فقد ظهر لنا أهمية مراعاة المؤسسات الإعلامية لمجموعة من الالتزامات والمسؤوليات والحقوق والواجبات في ضوء القواعد والأخلاقيات والقوانين التي تنظمها المجتمعات المستهدفة باعتبارها النسق الأكبر لأهدافها وسلوكياتها الاجتماعية^(٤٦).

المطلب الثالث: أثر ترشيد الخطاب الإعلامي الجديد على الأمن الفكري لدى الشباب

تقرر لدينا أن الإعلام هو من يقوم بتزويد الجمهور بأكبر قدر ممكن من المعلومات الصحيحة أو الحقائق الواضحة، وبقدر ما تكون هذه الصحة أو السلامة في المعلومات أو الحقائق يكون الإعلام في ذاته سليما وقويماً^(٤٧).

فالإعلام بمؤسساته المختلفة وأساليبه له آثاره على الناس وسلوكهم، ولذلك فإن مجالات الإعلام في أي بلد تتناول القضايا الفكرية والدينية وأساليب السلوك التقليدي والقيمي، بل إن ما يعرضه الإعلام قد يكون له أثر تدميري على المجتمع والفكر، وذلك بسبب جهله للقيم الراسخة وأخلاق المجتمع ودينه وعلاقته، بل وتشجيعه للفردية على حساب التماسك والوحدة الاجتماعية^(٤٨).

وقد أصبح الإعلام في وقتنا الحاضر بأجهزته ومؤسساته المقروءة والمسموعة والمرئية أقوى وأشد تأثيراً منها في الأزمنة السابقة من أوجه عدة أبرزها^(٤٩):

١. المقدرة على ربط الفكرة المطروحة ببعدي الزمان والمكان.
 ٢. المقدرة على ترسيخ استيعاب الفكرة المطروحة.
 ٣. المقدرة على توسيع دائرة الفكرة المطروحة من زوايا وأبعاد أخرى.
 ٤. المقدرة على الاحتفاظ بمضمون الفكرة المطروحة على مدى زمني ممتد.
 ٥. مساعدة الرسالة الإعلامية على اكتساب المهارة أو تكوين الاتجاه حول فكرة ما بشكل أسرع.
- ولذا يشير بعض الكتاب إلى حاجة الإعلام للتربية، والتربية للإعلام، وحاجة التربية للإعلامي، فغياب الإعلام عن التربية يجعل تقدم التربية بطيئاً وتأثيرها محدوداً، أما غياب التربية عن الإعلام فهو الأخطر والذي من شأنه أن يجعل للإعلام تأثيراً سلبياً على الأفراد والشباب؛ لذلك فإن التربوي بحاجة أكبر إلى الإعلامي في سبيل أن لا يهدم البناء الذي بدأه^(٥٠).

ويمكننا في هذا المقام أن نقول: إن دور الإعلام في تقويم الانحراف الفكري لدى الشباب يعد دوراً مهماً وداعماً من دعائم الأمن الفكري، لكن بشروط يجب توافرها حتى يؤثر في عملية التقويم بشكل سليم للوصول إلى الهدف المرجو، وأهم تلك الشروط ما يلي^(٥١):

١. تلبية احتياجات الجمهور الفكرية، وبصفة خاصة الشباب.
٢. توفير برامج عملية لتوعية الشباب فكرياً.
٣. التوعية الثقافية والتنوير الديني بأسلوب عصري متطور.

٤. التواصل مع مؤسسات المجتمع الأخرى كالأُسرة والمدرسة والجامعات والمؤسسات الدينية وغيرها.

لذا فإن المؤسسات التعليمية تتحمل مسؤولية تحقيق وتجسيد العلاقة الإعلام من خلال التواصل مع أجهزة الإعلام بمختلف أنواعها، وتذليل الصعوبات لمناقشة قضايا الشباب وتفعيل مشاركتهم، وخصوصا القضايا الدينية والفكرية، وحث الطلاب والشباب على المشاركة الإيجابية، وتشجيعهم على متابعة البرامج التي تناقش الفكر وأمور الدين، وتوضيح مخاطر الإنترنت والقنوات الفضائية المنحرفة على الشباب^(٥٢)

النتائج والتوصيات

بعد الانتهاء من هذه الدراسة يمكن لنا أن نستخرج بعض النتائج والتوصيات الهامة على النحو الآتي:

النتائج:

- ١- المقصود بترشيد الخطاب الإعلامي الجديد هو: إعادة تقويم وتهذيب وتقنين المضامين الإعلامية بمعايير الموضوعية والحياد والوسطية والاعتدال وصولاً إلى تحقيق الغاية المثلى من العملية الإعلامية وفق أحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها السامية.
- ٢- مفهوم الأمن الفكري هو: الطمأنينة الناتجة عن التردد والتأمل القلبي والعقلي، في ضوء بناء عقلي وشرعي سليم، يسهم في تحصين الفكر من الأفكار المنحرفة المهددة لأمنه وازدهاره على المستويين الفردي والجماعي.
- ٣- أهمية دور ولي الأمر - ممثل في رئيس الدولة أو الحكومة بكل مؤسساتها- في مصلحة تنظيم الخطاب الإعلامي، وأهميته في حفظ الأمن الفكري لدى المجتمع بصفة عامة، والشباب بصفة خاصة ولذلك اشتهر بين الفقهاء قاعدة: « تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة ».
- ٤- من أهم مكونات ترشيد الخطاب الإعلامي الجديد في الشريعة الإسلامية، الفطرة السليمة واتباع النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة والفهم السليم لها وفق الثوابت والمتغيرات الفقهية.
- ٥- من أهم مكونات ترشيد الخطاب الإعلامي الجديد في النظام السعودي، الإعلام المتخصص كجزء من الإعلام الدولي الجديد- إما في المضمون من خلال تقديم كميات وفيرة من المعلومات في مجال محدد يلبي احتياجات الجمهور العام أو الخاص، أو من خلال الاهتمام بشرائح وفئات محددة.

٦- يتحقق أثر ترشيد الخطاب الإعلامي الجديد في تحصين فكر الشباب من خلال توفير برامج إعلامية متخصصة لتوعية الشباب - فكرياً بأسلوب عصري متطور والتواصل الفعال مع مؤسسات المجتمع الأخرى؛ كالأُسرة والمدرسة والجامعات والمؤسسات الدينية وغيرها.

التوصيات:

- ١- تفعيل الاجتهاد الفقهي لإعادة صياغة الخطاب الإعلامي المعاصر وترشيده ليكون متفقاً مع روح الشريعة الإسلامية ووسطيتها وسماحتها ومضامين الشرف الإعلامي وميثاقه.
- ٢- التدريب المهني للعاملين في المجال الإعلامي لاسيما رفع الكفاءة المعرفية في المنهج الوسطي والحوار الفكري والحضاري وسماحة الشريعة ويسرها وصالحها لكل زمان ومكان.
- ٣- إيجاد برامج ومنصات رقمية إعلامية متخصصة تستهدف فئة الشباب وتنمي فيهم الملكة الفكرية المتزنة وتفتح لهم أبواب المعرفة والحوارات الهادفة التي تسهم في وقايتهم الفكرية ضد الغلو والتطرف.

والحمد لله أولاً وآخراً

- (١) الإعلام الإسلامي، علي سلطاني العامري: ١٥٥
- (٢) وذلك بخلاف الإعلام المادي، الذي يسعى لإشباع الغرائز بغض النظر عن الحرمة والحل في الشريعة الإسلامية.
- (٣) حتى يتحقق الشهود الحضاري، عمر عبيد حسنة: ١١ .
- (٤) الرازي، مختار الصحاح، مادة رشد: ٣٩٠ .
- (٥) معجم اللغة العربية، أحمد مختار وآخرون، مادة رشد: ٢٠٧ .
- (٦) محمد النجار، المعجم الوسيط، مادة خطب: ٢٤٠/١ .
- (٧) خطاب السلطة الإعلامي، محمود عكاشة: ١٣، الخطاب العربي، محمد . الجابري: ٢٠ .
- (٨) لسان العرب، ابن منظور، مادة أعلم: ٩ / ٣٧١ .
- (٩) الإعلام والاتصال بالجماهير، إبراهيم إمام: ١٢ .
- (١٠) المدخل إلى وسائل الإعلام، عبد العزيز شرف: ٧٤ .
- (١١) الخطاب الإعلامي، هشام صويلح: ١٨٢ .
- (١٢) الشخصية الإسلامية، زهير الأعرجي: ٩
- (١٣) معجم اللغة العربية، أحمد مختار وآخرون: ٢٠٨
- (١٤) تركت الحديث عن هذه الدلالات خشية الإطالة ولأنها معلومة ومبحوثة في بطون الكتب والدوريات العلمية ومنها:
تعريف مصطلح الأمن لغة واصطلاحاً وكذلك مصطلح الفكر لغة واصطلاحاً؛ فلتراجع هناك .
ينظر:
- التعريفات، الجرجاني: ٥٥ .
- الأمن الفكري، أحمد بن علي المجذوب: ٥٣ .
- مقومات الأمن في القرآن، إبراهيم سليمان الهويل: ٩ .
- المفهوم الأمني في الإسلام، علي فايز الجحني: ١٢ .
- الأمن الفكري وعناية المملكة السعودية به، عبد الله بن عبد المحسن التركي: ٥٧، وأصل الكتاب محاضرة أقيمت في
مدينة تدريب الأمن العام بمكة المكرمة بتاريخ ٥ / ٣ / ١٤٢٢ هـ .
(بدون دار نشر) .
- الشريعة الإسلامية وأثرها في تعزيز الأمن الفكري، عبد الرحمن السديس: ١٦، ملتقى الأمن الفكري في جامعة نايف
العربية للعلوم الأمنية . الرياض، ١٤٢٦ هـ .
- (١٥) دور منهج الثقافة الإسلامية في تعزيز قيم الأمن الفكري، خالد حسن محمد البعداني: ٤٨
- (١٦) الأمن الفكري، الزهراني: ١٦٩ .
- (١٧) الشريعة الإسلامية وأثرها في تعزيز الأمن الفكري، عبد الرحمن السديس: ١٦ .
- (١٨) الأمن الفكري في الشريعة الإسلامية، رامي تيسير فارس: ١٩ .
- (١٩) دور المناهج التعليمية في إرساء الأمن الفكري، الطيب كافي: ٥٠ .
- (٢٠) الأمن الفكري في ضوء القرآن الكريم، نذير الشرايري: ٩، التربية الأمنية، حليلة محمد حكيم: ٤٩
- (٢١) التربية الأمنية، حليلة محمد حكيم: ٤٩ .
- (٢٢) دور منهج الثقافة الإسلامية في تعزيز قيم الأمن الفكري، خالد حسن محمد البعداني: ٤٨

- (٢٣) الأمن الفكري في ضوء القرآن الكريم، لنذير الشرايري: ١٠ .
- (٢٤) الأم، الشافعي: ١٦٤/٤ .
- (٢٥) قواعد الأحكام، العز بن عبد السلام: ٨٩ / ٢
- (٢٦) نحو بناء مشروع تعزيز الأمن الفكري بوزارة التربية والتعليم، سعود بن سعد البقمي: ١٠ .
- (٢٧) إغاثة اللفهان، ابن القيم: ٥٧٠/١ .
- (٢٨) تراجع صفحة ١٠ من هذا البحث
- (٢٩) سورة الزمر: ٩ .
- (٣٠) أزمة الشباب الخليجي وإستراتيجيات المواجهة، راشد بن سعد الباز: ١٣ ، الخطاب الاسلامي المعتدل مفهومه وخصائصه ووظائفه والتحديات التي تواجهه، وائل عبدالكريم محمد: ١٠٨ .
- يشير بعض المتخصصين إلى أن من أسباب الانحراف الفكري الخلل في منهج التلقي، حيث تتلمذ طائفة من الغلاة على من عنده انحراف فكري عقدي، فلا يعتقدون ولا يهتدون لما عليه العلماء والراسخون، بل يقدحون فيهم ويلمزونهم، وهؤلاء الغلاة يعتقدون بأرائهم، وينساقون مع أهوائهم فيحرمون العلم النافع المتلقى من مشكاة النبوة وأنوار الرسالة، ويقعون في ضروب من الضلال والقول على الله بغير علم، والأخذ بظواهر النصوص دون فقه ولا اعتبار لدلالة المفهوم ولا قواعد الاستدلال ولا الجمع بين الأدلة، ولا اعتبار لفهم العلماء .
- ينظر: أسباب ظاهرة الإرهاب في المجتمعات الثقافية، عبد الله محمد عمرو: ٥٦، وهو أحد أبحاث المؤتمر العالمي عن موقف الإسلام من الإرهاب، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- (٣١) إعلام الموقعين، ابن القيم: ٦٩/١ .
- (٣٢) الوسطية في الإسلام وأثرها في تحقيق الأمن، سعيد فالح المغامسي: ٧٤ ، عمار يونس، ضوابط في فهم النص القرآني بين الماضي والحاضر: ٣١ .
- (٣٣) الإرهاب الدولي، نبيل أحمد حلمي ٢٣ .
- (٣٤) نحو بناء مشروع تعزيز الأمن الفكري، سعود بن سعد البقمي: ١٢ .
- (٣٥) أزمة الشباب الخليجي، راشد بن سعد الباز: ٧٨ .
- (٣٦) الوسطية في الإسلام وأثرها في تحقيق الأمن، سعيد فالح المغامسي: ٧٥ .
- (٣٧) يراجع المطلب الثالث: الحدود الشرعية لولي الأمر في تقييد الخطاب الإعلامي: ١٠ من هذا البحث
- (٣٨) الإعلام المتخصص، الطاهر عمار العباني: ١٩٥ .
- (٣٩) المرجع السابق ٢٠٠ .
- (٤٠) تكنولوجيا المعلومات، محمود علم الدين: ٢٣ .
- (٤١) الإعلام المتخصص، الطاهر عمار العبان: ٢٠٢
- (٤٢) الإعلام التخصص، الطاهر عمار العباني: ٢٠٢
- (٤٣) سيسيولوجيا الاتصال والإعلام، عبد الله محمد عبد الرحمن: ٢٤ .
- (٤٤) الإعلام المتخصص، الطاهر عمار العباني: ٢٠٥ .
- (٤٥) الاتصال الجماهيري والمجتمع الحديث، سامية جابر: ١٤٥ .
- (٤٦) الإعلام المتخصص، الطاهر عمار العباني: ٢٠٩
- (٤٧) الإعلام في الإسلام، العلويات والشبيب: ١٧ .

- (٤٨) دور مؤسسات الضبط في الأمن الاجتماعي، خالد فرج الجابري: ٩٨ .
- (٤٩) الانحراف الفكري، محمد شحات الخطيب: ٧٣ .
- (٥٠) دراسة تحليلية لآراء التربويين والإعلاميين حول طبيعة العلاقة بين الإعلام والتربية وسبل تدعيمها، محمد عبد الغفور: ٣٣ .
- (٥١) الانحراف الفكري، سعيد بن محمد الغامدي: ١٠٣ .
- (٥٢) درجة إسهام مديري المدارس الثانوية في تعزيز الأمن الفكري، سعود بن سعد البقمي: ٣١ .

References

1. abin 'abi hatim aljurh waltaedil alnaashir. dar 'nhya' alturath alearabii - bayrut 1271 hu.
2. abn al'athir: alkamil fi altaarikh sahaah muhamad aldaqaqi, alkutub aleilmiat - birut1407 hu.
3. abn al'athir: alnihayat dar abn aljawzii altabeat alraabieatu, 1427 hu.
4. abn aljuzi: talbis 'iiblis tahqiq alsayid aljamili - dar alkitaab alearabii - baynut 1405h.
5. abn aljuzi: sifat alsafwat - muasasat alkutub althaqafiat - altabeat althaaniat 1413 hu.
6. abn alhaji: almadkhal dar a lifikr - 1401 hu.
7. abn batata: alsharh wal'iibanat tahqiq da rida nusan mueti maktabat aleulum walhukm - almadinat 2002g.
8. abin taymiatun: bughyat almurtad fi alradi ealaa almutafalisifat walqaramitat walbatiniat tahqiq musaa alduwaysh - maktabat aleulum walhukm 1408 hu.
9. abin taymiatu: dar taarud aleaql walnaql tahqiq muhamad rashad salim dar alkunuz al'adbi.
10. D. abin taymiat: majmue alfatawaa dirasat watahquq eabd alrahman bin muhamad bin qasim - mujmae almalik fahd litibaat almushaf alsharif - almadinat alnabawiat 1416 hu.
11. abin hajar: taghliq altaeliq tahqiq saeid alqazqi almaktab al'iislamia, dar eamaar - eamaan 1405 hu.
12. abn saedu: altabaqat alkubraa tahqiq 'ihsan eabaas - dar sadir bayrut - 1968 mi
13. abin eabd albur. alaistidhkar tahqiq salim eataa, muhamad mueawad - dar alkutub aleilmiat - bayrut 1421h.
14. abin eabd albur: altamhid tahqiq mustafaa alealawii - wizarat al'awqaf - almaghrb 1387 hu.
15. abin eabd alhakam fatuh misr tahqiq muhamad alhujayrii - dar alfikr - bayrut - 1416 ha/ 1996u.
16. abin easakri: tarikh madinat dimashqa, tahqiq muhyi aldiyn aleumrawi dar alfikr bayrut.
17. abin faris: muejam maqayis allughat - dar 'iihya' alturath alearabi, bayrut 1422 hu.
18. abn qataybat: tawil mukhtalif alhadith tahqiq muhamad zahri alnajaar - dar aljil bayrut.
19. abn qataybat: euyun al'akhbar tahqiq: majdi alsayidi, almaktabat altawfiqiat - alqahira.
20. abn qadamat, almughaniy lil'iimam 'abi muhamad muafaq aldiyn eabd allh bin 'ahmad bin muhamad bin qudamat almaqdisii aldimashqii alhanbalii t 620hi- ta: maktabat alqahirat - 1388h - 1968m.
21. 'abu dawud: sunan 'abi dawud dar alkitaab alearabii baynut.
22. aliatisal aljamahinu walmujtamae alhadithi, samit jabir. dar almaerifat aljanieati, al'iiskandiriata, masr. 1990m.
23. alajri: alsharieat tahqiq alshaykh hamid alfaqu -dar alkunub aleilmiat - baynut 1402 hu.
24. ahmada, rafaeat sayid wathayiq tanzimat alghadab fi alsabeinat maktabat madbuli - alqahira. Da.t.
25. 'ahmadu, muhamad eabd alqadiri: dirasat fi 'adab wanusus aleasr al'umawii 'ahmadu.

26. al'iirhab alduwali, nabil 'ahmad halmi, dar alnahdat alearabiat alqahiratu.
27. 'azamat alshabab alkhaliiji wa'iistiratiijiaat almuajahati, rashid bin saed albazi, jamieat nayif alearabiat, alrayad.
28. al'asheari: maqalat al'iislamiyn tahqiq muhamad muhi aldiyn eabd alhumayd - almaktabat aleasriat - sayda 1411 hu.
29. al'ielam al'iislami, eali sultani aleatri, majalat jamieat tayibat liladab waleulum al'iinsaniati.
30. 'ielam almawqieina, abn alqiami, dar alkutub aleilmiati, bayrut.
31. al'ielam fi al'iislami, alealawiaat walshabib, dar alsafwati- bayrut.
32. al'ielam waliatisal bialjamahiri, 'ibrahim iimam, ealam alkutubi, alqahirati. 2004m.
33. al'albani, alsilsilat alsahihat maktabat almaearif - alriyad da.t.
34. al'um, alshaafieii, dar almaenfati, bayrut, 1990m.
35. al'amn alfikriu fi alsharieat al'iislamiati rami tavsir fars, risalat majstir. aljamieat al'iislamiatu- kuliyyat alsharieat walqanuna- filastin ghazata- 2012m.
36. al'amn alfikriu fi daw alquran alkarim. linadhir alsharayri.
37. al'amn alfikriu fi daw alquran alkarim. nadhir alsharayri risalat dukturah -jamieat alyrmuk. al'urduni. 2011 mi, altarbiat al'amniati. halimat muhammad hakmay, matbaeat alhumaydi, alrayad, 2016m.
38. al'amn alfikriu waeinayat almamlakat alsaaudiat bihi, eabd allah bin eabd almuhsin alturki valasl alkitab muhadarat ulgiat fi minat tadrib al'amn aleami bimakat almukaramat bitarikh 5/3/1422hi. (bdun dar nashri).
39. al'amn alfikri, 'ahmad bin ealiin almajduba, dar alnashr bialmarkaz alearabii lildirasat al'amniat waltadrib. alrayad, 1408h.
40. alainhiraf alfikri, saeid bin muhammad alghamidi, markaz aldirasat walbuhuth - jamieat nayif alearabiat - alriyad.
41. alianhiraf alfikri, muhammad shihaat alkhatib, maktabat fahd alwataniati, alrayad.
42. albukhari: sahih albukharii tahqiq mustafaa dib albugha dar alyamamat - bayrut 1407h.
43. albaeali almutalae ealaa 'abwab almuqnie almaktab al'islamiu bayrut, tahqiq muhammad bashir.
44. albhghi: sharah alsanat tahqiq zuhayr alshaawish washueayb al'amawuwt almaktab al'iislamia - bayrut, 1400h.
45. albihiqi: shaeb al'iiman tahqiq muhammad alsaeid zaghlul dar alkutub aleilmiat - bayrut 1410h.
46. altarbiat al'amniati, halimat muhammad hakmay, matbaeat alhumaydi, alrayad, 2016m.
47. altimmadhi: sunan altirmidhi tahqiq 'ahmad muhammad shakir wakhrin t dar 'iihya' alturath alearabii - baynit. Da.t.
48. tikunulujia almaelumati. mahimud ealam aldiyni: 23. dar alearabii lilnashr waltawzie, alqalhirati.
49. altilmsani, al'ielam al'islanmiu walealaqat al'insaniat bahth lil'ustadh eumar eabd alfataah - sadir ean rabitat alealam al'islanui.
50. altimi. 'abu alqasimia alhujat fi bayan almuhiyat tahqiq muilhaimad bin rabie almadkhalii - dar alraayat - alriyadi 1419 hu.
51. aljahzi: albayan waltabyin - tahqiq hasan alsindubii dar 'iihya' aleulum 1420 hu.
52. jar allah, zahdi hasamu: almuetazilati, almaktabat al'iislamiat lilturath alqahirat 2002 mi.
53. hataa yatahaqq alshuhud alhadarii, eumar eubayd hasanatu, almaktab al'iislamii - bayrut.
54. alhatab t 954h, mawahib aljalil lisharh mukhtasar alkhaliil almueyny tahqiq: zakariaa eumayrat -alnaashir. dar ealam alkutub - 1423h - 2003m.

55. alkhitaab al'iieelamii, hisham suayliha, majalat alhuquq waleulum al'iinsaniati.
56. khitab alsultat al'iieelamia, mahmud eakashat, al'akadimiat alhadithat lilkitab aljamieii, alqahirati, 2005m, alkhitaab alearabiu, muhamad aljabri, dar altalieati, bayrut, 1988m.
57. alkhilali: alsunat tahqiqu: da. eatiat alzhahranii dar alraayat - aliyaad 1410 hu.
58. D. saeid, alhurayat al'iieelamiat fi daw al'iislam bin ealii bin thabit - t dar ealam alkuutub alriyaad almamlakat alearabiat alsueudiat t uwlaa 1412-1991m.
59. du. iibrahim. eabd alhanidi, alwasatiat alearabiat madhhab watatbiq, dar almaearif alqahirat 1991m.
60. d. eabd allah badran. al'akhlaqiaat al'iieelaniat bayn alhunyaat almutlaqat walmaswuuliyaat almujtaniaeiat majalat alkuayt aleadaadu: 363.
61. d fatimat. al'iieelam alfadaayiyu husayn eawad ta dar usamat lilnashr waltawzie - eamaan - al urdiuni -t uwlaa 2010m.
62. du/tahi, almarjieiat al'iieelamiat fi al'iislam tasil watashkil 'ahmad alzhaydii - t dar alnafayis - eaman.
63. du/muhamad, tashrieat al'iieelam fi 'itar tikmulujia alaitisal walmaelumat saed 'iibrahim - kuliyat aladiab jamieat alminya t dar alkuutub aleilmiaat lilnashr waltawzie t 'uwlaa 2010m.
64. da/mustafaa, baramij alqanawat alfadaayiyat al'uslamiaat wamadaa tathiriha bin 'ahmad kunak t dar alnawadir.
65. da/mustafaa, madkhal 'ilaa al'iieelam al'iislami alfaadayiyi bn 'ahmad kanakar jal/56 - t dar alnawadir - t'uwlaa 1433h-2012m.
66. aldaarmi, euthman bin saeid: alradu ealaa aljihmiat tahqiq badr albadr - dar aibn al'uthir - alkuayt 1995h.
67. dawd, jirjis: alzhandaqat walzanadiqat fi al'adab alearabii almuasasat aljamieiat lildirasat - bayrut2004h.
68. darajat 'iisham mudiri almadaris althaanawiaat fi taeziz al'amn alfikri, sueud bin saed albaqmi, risalat majistir, jamieat mutat- al'urdunn.
69. dur almanahij altaelimiaat fi ura' al'amn alfikri altayib kafi.
70. dur manhaj althaqafat al'iislamiat fi taeziz qiam al'amn alfikri. khalid hasan muhamad albaedani, majalat aldirasat alearabiati.
71. dur manhaj althaqafat al'iislamiat fi taeziz qiam al'amn alfikri. khalid hasan uhamad albaedani, majalat aldirasat alearabiati.
72. dur muasasat aldabt fi al'amn alaijtimaeii, khalid faraj aljabri.
73. aldinuri. 'abu hanifat 'ahmad bin dawud: al'akhbar altawal tahqiq eabd almuneim eamiir - dar almasirat -binit da.t.
74. aldhahabi, muhamad husaynin: altafsir walmufasirun maktabat wahbata- alqahirat - altabeat althaalithat 1421 hi, du musharaf 'ahmad alza rani.
75. aldhahabi, muhamad bin 'ahmadu: sayar 'aelam alnubala' muasasat alrisalat - bayut 1402 h.
76. alraazy: aietiqadat firaq almuslimin walmushrikin tahqiqu: eali sami alnashar- dar alkuutub aleilmiaat - bayrut 1402 hu.
77. alraazi, mukhtar alsahahi, manshurat 'abu shanab eaman.
78. alruhili, 'iibrahim: mawqif 'ahl alsunat min 'ahl al'ahwa' walbadae maktabat aleulum walhukm - almadinat -1425 hu.
79. alzhaydi: taj alearus dar alkuutub aleilmiaat bayrut altabeat al'uwlaa 1428 hu.
80. zkiryaa, fuad: alhaqiqat walwahm fi alharakat al'iislamiat almueasirat - dar alwafa' lidunya altibaeat walnashri. al'iiskandariat 2006 mi.
81. alzhahrani, ealiu bakhit; alianhirafat aleaqadiat waleilmiaat fi alqarnayn althaalith - dar alrisalat - makat da.t.

82. alsarukhsi t 483hi, almabsuta- ta: dar almaerifati- bayrut 1414h- 1993m.
83. alsafarini: liwamie al'anwar albahiya muasasat alkhafiqayn dimashq altabeat althaaniyat 1402 h.
84. alsameani: al'ansab dar aljanani, altabeat al'uwlaa 1408 h.
85. sisylulujia aliatisal wal'iielemi, eabd allah muhamad eabd alrahman, dar almaerifat aljamieiat, alqaliirati, 2006 m.
86. alsiuti: aliitqan fi eulum alquran tahqiq muhamad abu alfad! iibrahim - alhayvat almisriyat aleamat lilkitab -alqahirat 1394 hu.
87. alshaatibi: aliactisam - almaktabat altijanat alkubraa - masr.
88. alshakhsiat al'iislamiyat, zuhayr al'acraji, muasasat 'iielemi.
89. alshidi, eadili: alnifaq wa'atharuh fi hayat al'umat - dar alwatan alriyad 1424 hu.
90. sharh sahih muslimi, alnawawiu, dar uhyia' alurath alarabi- bayrut.
91. alsharieat al'iislamiyat wa'atharuha fi taeziz al'amn alfikri, eabd alrahman alsidis, multaqa al'amn alfikrii fi jamieat nayif alarabi lileulum al'amnia. alriyad, 1426h.
92. alsharieat al'iislamiyat wa'atharuha fi taeziz al'amn alfikri, eabd alrahman alsidis, multaqa al'amn alfikrii fi jamieat nayif alarabi lileulum al'amnia. alriyad, 1426h.
93. alshahristani: almalal walnahla, tahqiq muhamad saeid kilani - dar almaerifat - bayrut 1404h.
94. sahih aibn hibaan tahqiq shueayb al'amawuwat muasasat alrisalat bayrut, 1414.
95. alsafadi: alwafi bialwafayat - muasasat alnasharat al'iislamiyat 1399 hu.
96. alsalabi, ealay: aldawat al'umawiat - muasasat aqra 2005 hu.
97. alsalabi, ealay. fikr alkhawarij walshiyeat fi mizan 'ahl alsunat waljamaeati-muasasat aqra - alqahirat 1428h.
98. alsanie, salih bin iibrahima: altadayun walsihat alnafsiyat matbueat jamieat al'iimam 1421 hu.
99. aldawiahi, ealiu bin saedi: ara' almuetazilal alusuliat dratan wtqwymaan - maktabat alnashd 1421 h.
100. altabri: jamie albayyan tahqiq 'ahmad muhamad shakir - dar almaerifat - alqahirat altabeat althaaniyat. Da.t.
101. ebas, 'ihsan: shaer alkhawarij dar althaqafat bayrut altabeat althaalihat 1974 m.
102. euthamani, eabd altawabi: 'athar ara' alkhawarij fi alfikr al'iislami almueasir - dar almuhdithina, alqahirat 2007h.
103. etuan, husayn alandaqat walshuebiyat fi aleasr aleabaasii al'awal dar aljil - bayrut.
104. efifi, eabd alrazaaq (alshaykh) mudhakirat altawhid dar alsuwiei, altabeat al'uwlaa 1429 h.
105. aleaqla, nasir: alkhawarij 'awal alfiraq fi tarikh al'iislam - dar alwatan - alriyad 1426 hu.
106. aleawdatu, sulayman: eabd allah bin saba wa'atharuh fi 'ahdath alfitan fi sadr al'iislam - dar tibati- alriyad- 1427 hu.
107. alghadadi, eabd alqadir alfarq bayn alfiraq wabayyan alfirqat alnaajiat dar aljil - altabeat althaaniyat - bayrut 1408 hu.
108. alghlabini, wasayil al'iielem wa'atharuha fi tawhid al'umat limuhamad muafaq - t dar almanar jidat 1981m.
109. alfatawaa alfihiyat alkubraa. abn hajari, almaktabat al'iislamiyat.
110. alfiyabi: alqudar. tahqiq khalid altarusii almaktabat aleasriyat - altabeat al'uwlaa 1427 h.
111. alqadi, eabd aljabar: sharh al'usul alkhamsat maktabat wahbat - alqahirat - 1384 hu.
112. qawaeid al'ahkami, aleizu bin eabd alsalami.
113. laibin najim alhanafi t 970hi, albaahr alraayiq sharh kanz aldaqayiqi- alnaashir dar almaerifat - bayrut.

114. lisan alearabi, abn manzurin, dar 'iihya' alturath alearabia, bayrut, 1988 mi.
 115. allahfan, abn alqiami.
 116. muhamad alnajar, almuejam alwasiti, dar aldaewati.
 117. almadkhal 'iilaa wasayil al'iielami, eabd aleaziz sharaf.
 118. almirdawi, al'iinsaf fi maerifat alraajih min alkhilaf lil'iimam eala' aldiyn 'abi alhasan eali bin sulayman aldimashqii alhanbalii t 885h- ta: dar iihya' alturath alearabii - altabeat althaaniatu.
 119. maejam allughat alearabiati, 'ahmad mukhtar wakhrun, ealim alkutub 2008m.
 120. almafhum al'amni fi al'iislam, eali fayiz aljahni, majalat al'amn alsaadirat min wizarat aldaakhiliati, 1408h.
 121. almaqdisi t 968hi, al'iiqnae fi fiqh al'iimam 'ahmad bin hanbal lisharaf aldiyn musaa bin 'ahmad tahqiq: eabd allatif muhamad musaa alsabaki - ta: dar almaerifat bayrut – lubnan.
 122. mqumat al'amn fi alqurani. iibrahim sulayman alhuiml almajalat alearabiat lildirasat al'amniat waltadribi 1421h.
 123. almutamar alwatanii al'awal lilamn alfikni (almafa Vm waltahaduyati).
 124. nahw bina mashrue taeziz al'amn alfikrii biwizarat altarbiat waltaelimi, sueud bin saed albaqmi.
 125. alnawawiu t 676h rawdat altaalibin waeumdat almufatin lil iimam 'abi zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf- tahqiq: zuhayr alshaawish ta: almaktab al'iislamii - bayrut-dimashqa- eamaan - altabeat althaalithat - 1412h / 1991m.
 126. alwasatiat fi al'iislam wa'atharuha fi tahqiq al'amni, saeid falih almaghamisi, almajalat alearabiat lildirasat al'amniati, alriyad.
 127. alwasatiat fi al'iislam wa'atharuha fi tahqiq al'amni, saeid falih almaghamisi, almajalat alearabiat lildirasat al'amniati, alriyad.
 128. 'asbab zahirat al'iirhab fi almutamaeat althaqafiati, eabd allah muhamad eumr, 'ahad 'abhath almutamar alealamii ean mawqif al'iislam min al'iirhabi, jamieat al'iimam muhamad bin sueud al'iislamiati.
 129. altaerifati, aljirjani, dar alkitaab alearabii, bayrut, altabeat al'uwlaa 1405hi.
130. Controls in understanding the Qur'anic text between the past and the present (a comparative study) 'Dr. Ammar Younis Abdul Rahman 'Tikrit University Journal for Human Sciences, 2020, Volume 27, Issue 9.
131. Moderate Islamic discourse, its concept, characteristics, functions, and the challenges it faces Wael Abdel Karim Mohamed, Hussein Jassim Yousef Tikrit University Journal of Humanities, 2019, Volume 26, Issue 11, Pages 99-116.